

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠١٧

باعتبار مشروع إنشاء محور وكوبرى المستشار/ عدلى منصور على نهر النيل
بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محور وكوبرى المستشار/ عدلى منصور
على نهر النيل بمحافظة بنى سويف .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على المساحة اللازمة لتنفيذ المشروع إليه بالمادة الأولى
من هذا القرار والبالغ إجمالى مساحتها ٧٢ فداناً والمبين أسماء ملاكها بكشوف أسماء
الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ ذى الحجة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٦ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى